

فتاویٰ و تنبیہات  
لمرضیہ الکلاہ

ح) المديرية العامة للشئون الصحية منطقة الرياض، إدارة التوعية

الدينية، ١٤٤٢ هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

الحافي، محمد بن سرور

فتاوى وتنبيهات لمرضى الكلي. / محمد بن سرور الحافي.

— الرياض، ١٤٤٢ هـ.

٣٩ ص؛ ٢١ سم

ردمك: ٥-١-٩١٤٩٤-٦٠٣-٩٧٨

١- الفتاوى الشرعية. ٢- الكلي - أمراض.

أ. العنوان ديوي ٦، ٢٥٩ ١٤٤٢ / ٢٩٩

رقم الإيداع: ١٤٤٢ / ٢٩٩

ردمك: ٥-١-٩١٤٩٤-٦٠٣-٩٧٨







المملكة العربية السعودية

وزارة الصحة

المديرية العامة للشؤون الصحية

بمنطقة الرياض

إدارة التوعية الدينية

# فتاوى وتنبيهات لمرضى الكلى

إعداد

**محمد بن سرور الحافي**

إدارة التوعية الدينية بصحة الرياض



## تقديم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات،  
والصلاة والسلام على خير خلق الله نبينا محمد، وعلى  
آله وصحبه وسلم.

### ❁ أما بعد:

فلقد سرتني بعد الاطلاع على الرسالة المسماة (فتاوى  
وتنبيهات لمرضى الكلى) ما رأيته من تناولها لموضوع على  
جانب كبير من الأهمية والخطورة معاً، أما أهميتها فلا يكاد  
يوجد طبيب مسلم إلا وقد تعرض لأسئلة تتعلق بهذه  
المسائل والأحكام، وأما خطورتها فلتعلق تلك المسائل  
بركنين من أركان الإسلام العظيمة وهي: الصلاة، (وشروطها  
الطهارة)، وكذلك: الصيام، وأحكامه.

ولقد زاد من جمال الرسالة حُسن التبويب، وسرد المسائل الفقهية المتعلقة بالعبادات، ومسائل وأحكام مرضى الكلى، بأسلوب سهل على المستفيد الوصول إلى الأحكام الشرعية التي يحتاج إليها بكل يسر وسهولة، مع خروج الرسالة من نمطية الأسئلة والأجوبة المعتادة في كثير من الرسائل الفقهية الشرعية.

كما لم يغب عن ذهن المُعد لهذه الرسالة من توجيه بعض الومضات المهمة لكل طبيب وطبيبة، وعامة الزملاء والزميلات في عيادات ومراكز رعاية الكلى في القطاع الحكومي والخاص، وقد وجدت فيها من الحكمة والموعظة الحسنة والدعاء الجميل، مع الاعتزاز بمنسوبي ومنسوبات قطاعاتنا الصحية.

❁ **وختامًا:** أسأل الله تعالى أن ينفعنا جميعًا بما نقرأه ونكتبه، وأن يوفق مُعد هذه الرسالة ومَن يقرأها لكل ما يحبه الله ويرضاه، وأوصي نفسي وجميع الزملاء والزميلات في



المهنة الاستفادة من هذه الرسالة القيمة، ونشرها بين المرضى والمريضات.

❁ وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

مساعد المدير العام للخدمات

العلاجية بصحة الرياض

د. علي بن سليمان الجمعة





## تقديم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله،  
 نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

### أما بعد:

فبعد الاطلاع على رسالة أخينا محمد بن سرور الحافي،  
 والتي جاءت بعنوان (فتاوى وتنبيهات لمرضى الكلى)، فقد  
 رأيتها رسالة نافعة، تحوي أجوبة نافعة ومفيدة في معظم ما  
 يخص المسائل الطبية الخاصة بمرضى الكلى في جانب  
 العبادات المختلفة، ونسأل الله تعالى أن يكتب لها ولصاحبها  
 القبول، وأن ينفعنا جميعاً وإياكم بها.

كتبه

يحيى بن عبد الرحمن الشهري

مدير إدارة التوعية الدينية بصحة الرياض



## مقدمة

الحمد لله حق حمده القائل في محكم التنزيل:

﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ وَوَبَدَّ أَخْلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ طِينٍ﴾ [٧]

[السجدة: ٧]، والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا

محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

﴿أما بعد﴾

فإنه ولعدم وجود الرسائل الفقهية المختصرة التي تبين الأحكام الشرعية الخاصة بمرضى الكلى، لمرتادي تلك العيادات والعاملين بها، فقد حرصنا في إدارة التوعية الدينية بصحة الرياض على جمع كثير من الأحكام الشرعية الخاصة بمسائل مرضى الكلى وإخراجها في رسالة فقهية مختصرة بعنوان: **(فتاوى وتنبيهات لمرضى الكلى)** وكلنا أمل في أن

يجد فيها المرضى والعاملون بتلك العيادات ما يفيدهم في أمر دينهم ودنياهم.

ولا يسعني إلا أن أسأل الله أن يجعل هذه الرسالة في ميزان حسناتي وحسنات والدي ومن تكفل بطباعتها من الإخوة والأخوات، مع تقديم أجزل عبارات الشكر والعرفان للإخوة في مكتب التوعية الدينية بصحة الرياض، على حسن تعاونهم معي، وإثراء هذه الرسالة بجملة من الفوائد الشرعية والمسائل الطبية المتعلقة بمرضى الكلى، والشكر موصول لكل من شرفني بالتقديم لهذه الرسالة، ومن ساهم في تصميمها، وشاركني في إيصالها لكل مسلم ومسلمة، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

محمد بن سرور الحافى



## هذا خلق الله

قال تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، نعم الله على العبد كثيرة، ولا يمكن إحصاؤها؛ مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [النحل: ١٨]، ومن تلك النعم نعمة الكلى.

فالكلى في جسد الإنسان بمنزلة آلات التصفية، وهي التي تتولى عملية تنقية الدم من السموم والأملاح والمواد الفاسدة.

❁ **أخي المبارك:** إن حجم الكلى في جسد الإنسان كحجم البيضة تقريباً، وفيها (مليون وحدة تصفية)، وفي كل يوم، ومع كل دقة من دقات القلب، يضخ الدم إلى الكليتين

عن طريق الشريان الكلوي، وتقوم الكليتين بتنقية نحو (٢٠٠ لتر من الدم يوميًا)، ويمر في الكليتين جميع الدم الموجود في الجسم (٣٠٠ مرة في اليوم الواحد) وهو لا يشعر بألم ولا جهد، فتبارك الله أحسن الخالقين.

❁ **ومن نعم الله على الإنسان:** أنه إذا استُصِلت إحدى كليتيه، فإن الأخرى تتضخم ويزداد حجمها، وتؤدي عمل الكليتين، بل يُمكن للإنسان أن يحيا بثُمن كلية، فهي حقًا آية من آيات الله.

ولا يسعنا جميعًا عند تأمل نعم الله على عبده: ومنها نعمة الكلى، إلا أن نُكثِر الشكر لله تعالى على نعمه، والشكر لا يكون بمجرد قول العبد لكلمة الشكر بلسانه، بل يكون الشكر بتحقيق أركانه، وأركان الشكر: شكر القلب، وشكر اللسان، وشكر الجوارح.



قال ابن القيم **رَحِمَهُ اللهُ**: (ويكون الشكر بالقلب خضوعاً واستكانةً، وباللسان ثناءً واعترافاً، وبالجوارح طاعةً وانقياداً)<sup>(١)</sup>.

❁ **فشكر اللسان**: هو الاعتراف لفظاً بعد عقد القلب اعتقاداً بأن المنعم على الحقيقة هو الله تعالى، واشتغال اللسان بالثناء على الله **عَزَّوَجَلَّ**.

❁ **وأما شكر الجوارح**: فهو أن يُسَخَّرَ جوارحه في طاعة الله، ويجنبها ارتكاب ما نهى الله عنه من المعاصي والآثام، وقد قال الله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾.

❁ فاللهم اجعلنا عند البلاء من الصابرين، وعند النعماء من الشاكرين، وعند الجزاء من الفائزين..



(١) بتصرف مدارج السالكين (٢/ ٢٤٦).

## أولاً: طهارة مريض الكلى

من المعلوم أن الطهارة شرطٌ لصحة الصلاة، فلا تُقبل صلاة بغير طهور، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال: رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَتَوَضَّأَ) <sup>(١)</sup>.

**وعلى هذا:** فيجب على المريض ما يجب على الصحيح من الطهارة بالماء من الحدثين (الأصغر، والأكبر) ما أمكنه ذلك، فيتوضأ من الحدث الأصغر، ويغتسل من الحدث الأكبر، فإن كان في ذلك مشقة، فعليه فعل ما ييسر له من أمر الطهارة، مما لا يؤدي إلى إلحاق الضرر بنفسه.

**❁ فعليه أولاً:** أن يتطهر بالماء، فإن لم يستطع ذلك بنفسه، فيستحب له أن يستعين بغيره ولو بأجرة إن كان

(١) صحيح البخاري: باب: (لا تُقبل صلاة بغير طهور) برقم (١٣٥).

مستطيعاً؛ ليوضئه، فإن لم يجد مَنْ يعينه؛ فيتيمم<sup>(١)</sup> ويصلي، فإن لم يستطع، أو مُنِع من التيمم، أو لم يتيسر له ما يتيمم به، صَلَّى على حسب حاله؛ لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

❁ أما ما يتعلق بطهارة مريض الكلى: فإن كان المريض على طهارة قبل أن يشرع في عملية الغسيل، وخرج الدم أثناء الغسيل، فإن هذا الدم الذي يخرج عن طريق ليّات الغسيل ينقض الوضوء، وسواءً أكان خروجه من أجل الغسيل الكلوي أو غيره؛ فهو خروجٌ نَجَسٍ كثيرٍ من البدن، فالأفضل للمريض أن يتطهر ويصلي أول وقت الصلاة قبل دخول غرفة الغسيل.<sup>(٢)</sup>

(١) صفة التيمم: (أن يضرب المريض الأرض الطاهرة بيديه ضربة واحدة، ثم يمسح بهما وجهه من أعلى إلى أسفل، ثم يمسح ظاهر كفيه بباطنهما).

(٢) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة: (فتاوى الطب والمرضى) ص ٤٠.

❁ وأما ما يتعلق بملابس المريض: والتي قد يمسّها شيءٌ من الدم من أثر الغسيل، فإن كان الدم كثيراً عُرفاً، فإنه لا يُعفى عنه، فإذا صلى وهو يعلم أن في ثوبه أو بدنه دمّاً كثيراً، فصلاته غير صحيحة، أما الدم اليسير فيُعفى عنه، وهكذا لو كان كثيراً لكنه نسيه، أو جهله وصلى، ولم يعلم إلا بعد الصلاة، فصلاته صحيحة. <sup>(١)</sup>



(١) (مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ).

## ثانيًا: صلاة مريض الكلى

الصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي عماد الدين الذي لا يقوم إلا به، ولها مكانة عظيمة، ومنزلة رفيعة، وأهمية بالغة مؤكدة، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينٌ الْقَيِّمَةُ﴾ [البينة: ٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

❁ ولما جاء في الصحيحين: من حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينما بعثه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى اليمن وقال له: (فَاعْلَمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ)<sup>(١)</sup>.

(١) متفق عليه: رواه البخاري برقم (١٣٩٥)، ومسلم برقم (١٩).

❁ **وعليه:** فإن الصلاة لا تسقط عن المسلم البالغ بأي حال إلا إذا زال عقله، لما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) <sup>(١)</sup>.

فمن استطاع أن يصلي قائماً لزمه ذلك، وإلا صلى قاعداً، أو على جنب، أو يومئ إيماء، كلٌّ حسب استطاعته، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وذلك لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمران بن حصين كما في صحيح البخاري: (صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ) <sup>(٢)</sup>، وَمَنْ صَلَّى جَالِساً فَإِنَّهُ يَوْمئٍ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَيَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري برقم (٧٢٨٨)، واللفظ له، ومسلم برقم (١٣٣٧).

(٢) صحيح البخاري: باب: (إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب) برقم (١١١٧).

❁ أما ما يتعلق بصلاة مريض الكلى: فإنه إذا قام بعملية الغسيل قبل دخول وقت الصلاة الأولى، ولا يخرج منها إلا بعد أن يخرج وقتها، فإنه ينوي جمعها جمع تأخير مع الصلاة التي بعدها، كالظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء؛ لأن المريض يجوز له الجمع إذا احتاج إليه.

أما إن كانت عملية الغسيل تنتهي قبل خروج وقت الصلاة: فإنه يصليها ولو في آخر وقتها، ولا يجمع.

❁ ومثاله: لو كانت عملية الغسيل تنتهي قبل دخول وقت العصر، فإنه يصلي الظهر إذا خرج من العملية، ولو في آخر وقتها؛ لأنه مريض، وللمريض الجمع إذا احتاج إليه. <sup>(١)</sup>



(١) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة: (فتاوى الطب والمرضى) ص ٨١،

## ثالثاً: صيام مريض الكلى

صوم شهر رمضان واجبٌ على كلِّ مسلمٍ، وهو ركنٌ من أركان الإسلام ثبتت فرضيته بالكتاب، والسنة، والإجماع.

﴿فمن القرآن الكريم: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

﴿ومن السنة: ما جاء في الصحيحين من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (بُني الإسلام على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وصَوْمِ رَمَضَانَ)<sup>(١)</sup>.

(١) متفق عليه: رواه البخاري برقم (٨)، واللفظ له، ومسلم برقم (١٦).



❁ **أَمَّا الإجماع:** فقد أجمعت الأمة الإسلامية على وجوب صيام شهر رمضان<sup>(١)</sup>.

❁ **أما ما يتعلق بصوم مريض الكلوى:** فقد سئلت اللجنة الدائمة: هل يؤثر الغسيل الكلوي على الصيام إذا كان الإنسان صائماً؟

**فأجابت:** جرت الكتابة لكل من: سعادة مدير مستشفى الملك فيصل التخصصي، وسعادة مدير مستشفى القوات المسلحة بالرياض؛ للإفادة عن صفة واقع غسيل الكلوى، وعن خلطه بالمواد الكيماوية، وهل تشتمل على نوع من الغذاء؟

**وقد وردت الإجابة منهما بما مضمونه:** أن غسيل الكلوى عبارة عن إخراج دم المريض إلى آلة كلية صناعية تتولى تنقيته، ثم إعادته إلى الجسم بعد ذلك، وأنه يتم إضافة بعض المواد الكيماوية والغذائية كالسكريات والأملاح وغيرها إلى الدم.

---

(١) انظر: (الإجماع لابن المنذر) (ص: ٤٩).

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء، والوقوف على حقيقة الغسيل الكلوي بواسطة أهل الخبرة، أفتت اللجنة بأن الغسيل المذكور للكلّي يفسد الصيام، وبالله التوفيق.<sup>(١)</sup>

❁ **وعلى هذا:** فمريض الفشل الكلوي إذا غسل في نهار رمضان؛ وجب عليه قضاء ذلك اليوم الذي غسل فيه، والسبب الذي جعل الغسيل الكلوي مفطراً، أنه يضاف إليه أثناء عملية الغسيل بعض المواد الكيماوية والغذائية، كالسكريات والأملاح وغيرها إلى الدم.

❁ **وأما ما يتعلق بصحة مريض الكلّي:** وهل الصيام مؤثّر على صحته أم لا؟ وفي حال قرر الأطباء أن الصيام مؤثّر على صحته، فهل يجوز له الصيام؟

❁ **يقول الدكتور إبراهيم بن صالح الأحمدى<sup>(٢)</sup>:** إن مرض الفشل الكلوي ينقسم إلى قسمين؛ ما قبل الزراعة وما بعدها، ومريض الكلّي يحتاج أن يُغسّل من ثلاث إلى أربع مرات في

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١٠/ ١٩٠).

(٢) استشاري زراعة الكلّي والبنكرياس، ورئيس قسم جراحة زراعة الكلّي بمستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض.

الأسبوع، مضيفاً: أن منهم من لا يستطيع الصيام؛ لأنهم يغسلون ثلاث مرات في الأسبوع، ويحتاجون أثناءه إلى خروج الدم، مؤكداً على عدم جواز الصيام، وهذا من قبل اللجنة الشرعية للفتوى، مبيناً أن مريض ما قبل الزراعة لا يستطيع الصوم خلال شهر رمضان.

**أما بعد الزراعة:** فمريض الكلى لا يسمح له بالصيام خلال العامين الأولين بعد إجراء العملية؛ لأن الكلى تحتاج إلى سوائل كثيرة، في الوقت الذي يحتاج فيه مريض زراعة الكلى من (٣ إلى ٥، ٣ لترات) من الماء يومياً، وتكون موزعة خلال النهار كاملاً، مشيراً إلى أن المريض يجب أن يتناول العلاجات والأدوية الخاصة بالمناعة، حيث تؤخذ كل (١٢) ساعة في أوقاتها المحددة.

**وأضاف:** أن الصيام قد يمتد إلى (١٥) ساعة، وهذا صعب جداً على مريض الكلى، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فهناك رخصة شرعية للمريض بالإفطار في نهار رمضان، ذاكراً أنه بعد مرور عامين يمكن للمريض أن يصوم؛ ولكن تحت إشراف طبي لطبيب متخصص، وهو الذي يعطيه الإذن بذلك. أ. هـ.

❁ **وعلى هذا:** فإذا كان الصيام مؤثراً على صحة المريض، فلا يجوز له الصيام، لأن ذلك يؤدي إلى هلاك المريض؛ ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] <sup>(١)</sup>.

❁ **أما مريض الكلى الذي لا يستطيع الصيام مطلقاً، فماذا يجب عليه؟**

❁ إن كان المرض يرجى برؤه، بشهادة الأطباء: فيبقى الصوم في ذمته حتى يُشفى، ثم يقضي، أما إذا قرر الأطباء أنه لا يُرجى برؤه، وأن مرضه دائم، فهو مثل كبير السن الذي لا يستطيع الصوم، فيطعم عن كل يوم مسكيناً، نصف صاع من تمر، أو أرز، يجمعها في أول الشهر، أو في آخره، ويعطيها فقيراً أو فقيرين أو أكثر. <sup>(٢)</sup>



(١) وهذا ما أفتى به الشيخ محمد المنجد.

(٢) فتاوى الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ.

## رابعاً: حج مريض الكلى

الحج فرض على كل مُكَلَّفٍ مستطيعٍ في العُمُرِ مَرَّةً، وهو ركن من أركان الإسلام، ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة والإجماع.

❁ **فمن القرآن الكريم:** قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فهذا نصٌّ في إثبات فرضية الحج، حَيْثُ عَبَّرَ الْقُرْآنُ بِصِيغَةِ (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ)، وَهِيَ صِيغَةُ الْإِزَامِ وَإِيجَابٍ، وَذَلِكَ دَلِيلُ الْفَرَضِيَّةِ.

❁ **ومن السنة:** ما جاء في الصحيحين من حديث ابنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ

الرَّكَاءَ، وَالْحَجَّ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ<sup>(١)</sup>، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، بَلَغَتْ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ الَّذِي يُفِيدُ الْيَقِينَ وَالْعِلْمَ الْقَطْعِيَّ عَلَى ثُبُوتِ هَذِهِ الْفَرِيضَةِ.

❁ **أما الإجماع:** فقد أجمعت الأمة على وجوب الحج في العُمُرِ مَرَّةً عَلَى الْمُسْتَطِيعِ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَعْلُومَةِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ<sup>(٣)</sup>.

❁ **أما ما يتعلق بحج مريض الكلى:** فلا يجب الحج ولا العمرة إلا على مَنْ كَانَ قَادِرًا عَلَيْهِمَا بِمَالِهِ وَبَدَنِهِ، فَإِنْ عَجَزَ بِالْمَالِ وَالْبَدَنِ، أَوْ بِالْمَالِ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَجَزَ بِالْبَدَنِ فَقَطْ لِكِبَرِ سِنٍ أَوْ مَرَضٍ مَزْمَنٍ لَا يَرْجَى بُرُوءُهُ، فَإِنْ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَنْبِئَ مَنْ يَقُومُ بِهِمَا عَنْهُ، وَلَا يَكْلَفُ الذَّهَابَ بِنَفْسِهِ، وَلَوْ تَحَمَّلَ الْمَشَقَّةَ وَذَهَبَ وَأَدَّاهُمَا؛ سَقَطَ عَنْهُ الْفَرَضُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

(١) متفق عليه: رواه البخاري برقم (٨)، واللفظ له، ومسلم برقم (١٦).

(٢) انظر: (الإجماع لابن المنذر) (ص: ٤٩).

(٣) (انظر الموسوعة الفقهية ج/ ١٧ ص/ ٢٣).

ولما ثبت عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، (إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».) (١). (٢)

❁ **وعليه:** فإن كان المريض عاجزاً عن الحج والعمرة؛ فله أن يستنيب واحداً يقوم بهما بدله، ومن قدر على الذهاب بنفسه لزمه الذهاب، وكلُّ أعرف بنفسه وحاله.

❁ **إن تحامل المريض على نفسه وذهب للحج وأحرم، ثم لم يستطع إكمال الحج، فماذا عليه؟**

إن كان الممرض شديداً يمنعه من أداء الحج؛ فإنه ينحر هدياً في مكانه، ويتصدق به على الفقراء والمساكين، ويحلق رأسه أو يقصر، ويتحلل ويرجع، وعليه القضاء من قابل إن استطاع ذلك، مثلما فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عام الحديبية،

(١) متفق عليه: رواه البخاري برقم (١٥١٣)، واللفظ له، ومسلم برقم (١٣٣٤).

(٢) وأفتت بذلك: (اللجنة الدائمة للإفتاء)، انظر: (١١ / ٣٠)

فإن كان لا يستطيع هدياً، صام عشرة أيام، وتحلل من إحرامه، وهذا هو الواجب.

❁ **أما إذا أحرم وقال في الإحرام:** فإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني، ثم أصابه إحصار أو مرض يمنعه، فإنه يتحلل ولا شيء عليه <sup>(١)</sup>.

❁ **أما ما يتعلق بأحكام الرمي والمبيت بمنى للمريض العاجز:** فإن كان الحاج مريضاً لا يستطيع أن يرمي بنفسه، أو كان أعرج يشق عليه المشي، أو كان أعمى يشق عليه الحضور إلى رمي الجمرة أو ما أشبه ذلك، فله أن يوكل من يرمي عنه للعدر.

قال ابن قدامة **رَحِمَهُ اللَّهُ:** (إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مَرِيضًا، أَوْ مَحْبُوسًا، أَوْ لَهُ عُذْرٌ، جَازَ أَنْ يَسْتَنْيِبَ مَنْ يَرْمِي عَنْهُ) <sup>(٢)</sup>، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَعَلِيهِ دَمٌ. <sup>(٣)</sup>

(١) انظر: (فتاوى الشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللَّهُ**).

(٢) المغني لابن قدامة (٣ / ٤٢٧).

(٣) وهذا ما عليه فتوى الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ**.



❁ وأما من ترك المبيت في منى لمرض أصابه أو ما أشبه ذلك من الأعذار: فلا حرج عليه في ترك المبيت.

قال ابن قدامة **رَحِمَهُ اللهُ**: (وَأَهْلُ الْأَعْدَارِ مِنْ غَيْرِ الرَّعَاءِ، كَالْمَرْضَى، وَمَنْ لَهُ مَالٌ يَخَافُ ضَيَاعَهُ، وَنَحْوِهِمْ، كَالرَّعَاءِ فِي تَرْكِ الْبَيْتُوتَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** رَخَّصَ لَهُؤُلَاءِ تَنْبِيْهَا عَلَى غَيْرِهِمْ، أَوْ نَقُولُ: نَصَّ عَلَيْهِ لِمَعْنَى وَجَدَ فِي غَيْرِهِمْ، فَوَجَبَ إلْحَاقُهُ بِهِمْ) <sup>(١)</sup>. انتهى <sup>(٢)</sup>.

❁ وهنا سؤال موجه للأطباء عن مريض الكلى واستطاعته لتأدية الحج.

يقول الدكتور حسام الدين جلال إبراهيم <sup>(٣)</sup>: هناك صعوبات قد تواجه مريض الكلى لأداء الفريضة، لذا يتم

(١) المغني لابن قدامة (٣/ ٤٢٧).

(٢) وهذا ما عليه فتوى الشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللهُ**.

(٣) صحيفة الرياض تاريخ ٢٥ ذي القعدة ١٤٣٥ هـ عدد ١٦٨٨٩

بعنوان: (مريض الكلى وأداء مناسك الحج)

تصنيف مرضى الكلوى بناءً على طبيعة المرض ومرحلته  
للآتي:

✽ مرضى الفشل الكلوي الحاد: ولا يُسمح لهذه المجموعة من المرضى بأداء فريضة الحج، لعدم استقرار حالتهم الطبية، وذلك لتراكم السوائل في الجسم، مع زيادة درجة الحموضة، واختلال نسبة الأملاح في الدم؛ مما يستدعي التدخل الطبي، واحتمال الخضوع للغسيل الدموي الطارئ.

✽ مرضى الفشل الكلوي المزمن: ويمكن لهذه المجموعة أداء فريضة الحج، مع الأخذ بالاحتياطات، كموافقة الطبيب، وأخذ تطعيمات الحج، وتقليل المجهود البدني، والاهتمام بالنظام الغذائي، من حيث كمية البروتين الحيواني؛ لأن درجة الفشل عندهم ثابتة.

✽ مرضى الفشل الكلوي المزمن قبل البدء بالغسيل: وهؤلاء لا يُسمح لهم بأداء الفريضة في حال ظهور أعراض ارتفاع نسبة البولينا بالدم، كالغثيان، والقيء،

وفقدان الشهية، ونقصان الوزن، بالإضافة لارتفاع درجة الحموضة، ونسبة البوتاسيوم بالدم.

✽ مرضى الفشل الكلوي المزمن مع الاستمرار على الغسيل الدموي أو البروتيني: وهؤلاء لا مانع في حقهم من أداء فريضة الحج، مع الحرص على أخذ موافقة الطبيب، والتزام مواعيد جلسات الغسيل، وتناول أدوية الكلى بانتظام، مع الالتزام بطبيعة الغذاء الخاص بمرضى الكلى.

### ✽ المرضى الخاضعين لزراعة الكلى:

لا يُسمح لهم بالذهاب للحج إلا بعد مرور سنة على الأقل من تاريخ الزراعة، نظراً لضعف المناعة؛ بسبب تناول أدوية منع رفض الكلية المزروعة، مع مراعاة موافقة الطبيب لأداء الحج، وتناول أدوية الكلى المخصصة لمنع الرفض بانتظام، وتقليل المجهود البدني، وأخذ التطعيمات المطلوبة، وتجنب الاختلاط بدون ضرورة، وتجنب السكن المشترك.

✽ أما ما يتعلق بمرضى حصوات الكلى: فلا بد من شرب السوائل بمعدل ثلاثة لترات يومياً، والابتعاد عن أشعة الشمس الحارقة، كما يُفَضَّل تأدية بعض المناسك بعد الغروب؛ لمنع حدوث الجفاف الذي يؤدي لتكون الحصوات. أ. هـ.



## خامساً: أحكام زراعة الكلى

❁ بين مجمع الفقه الإسلامي الأحكام المتعلقة بزراعة الكلى  
فقال:

**أولاً:** يجوز نقل العضو من مكان من جسم الإنسان إلى مكان آخر من جسمه، مع مراعاة التأكد من أن النفع المتوقع من هذه العملية أرجح من الضرر المترتب عليها، وبشرط أن يكون ذلك لإيجاد عضو مفقود، أو لإعادة شكله أو وظيفته المعهودة له، أو لإصلاح عيب، أو إزالة دمامة تسبب للشخص أذى نفسياً أو عضوياً.

**ثانياً:** يجوز نقل العضو من جسم إنسان إلى جسم إنسان آخر، إن كان هذا العضو يتجدد تلقائياً، كالدم والجلد، ويراعى في ذلك اشتراط كون الباذل كامل الأهلية، وتحقق الشروط الشرعية المعتبرة.

**ثالثاً:** يجوز نقل عضو من ميت إلى حي تتوقف حياته على ذلك العضو، أو تتوقف سلامة وظيفة أساسية فيه على ذلك، بشرط أن يأذن الميت أو ورثته بعد موته، أو بشرط موافقة ولي أمر المسلمين إن كان المتوفى مجهول الهوية أو لا ورثة له.

**رابعاً:** وينبغي ملاحظة أن الاتفاق على جواز نقل العضو في الحالات التي تم بيانها، مشروط بأن لا يتم ذلك بوساطة بيع العضو، إذ لا يجوز إخضاع أعضاء الإنسان للبيع بحال ما.

أما بذل المال من المستفيد ابتغاء الحصول على العضو المطلوب عند الضرورة، أو مكافأة وتكريماً، فمحل اجتهد ونظر.



## عجباً لأمر المؤمن

❁ **أخي المُبتلى بمرض الكلى:** إن المصائب والبلاء امتحانٌ للعبد، وهي علامة حب الله لعبده؛ ففي الحديث الصحيح: (إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخَطَ فَلَهُ السَّخَطُ) <sup>(١)</sup>.

فالإنسان في هذه الحياة الدنيا بين خير ونعمة، وابتلاء في الأموال والأنفس والثمرات، وخير ما يعين المسلم على هذه الابتلاءات الاحتساب والصبر عند وقوع المصيبة، واحتساب الأجر من الله، وليعلم المسلم المُبتلى أن هذه الأمور قد كتبها الله وقدرها على عباده قبل أن يخلق السموات والأرض

(١) رواه الترمذي (٢٣٩٦) وابن ماجه (٤٠٣١)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي.

بخمسين ألف سنة، قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

وليعلم المبتلى أن المؤمن يتقلب في الدنيا بين حالين: إما السراء فيُشرع له الشكر، وإما الضراء فيُشرع له الصبر، ويحبس نفسه عن القول والفعل المحرم، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) <sup>(١)</sup>.

❁ **أخي المبتلى بمرض الكلى**: إن من ثمرات الصبر على البلاء، أن الصابر ينال الثواب العظيم في الدنيا والآخرة، قال سفيان الثوري: (إنما الأجر على قدر الصبر)، فالصابر ينال محبة الله تعالى كما قال: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾.

وأعظم من ذلك الجنة لمن صبر على البلاء: قال عطاء بن أبي رباح: قال لي ابن عباس: (أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ

(١) صحيح مسلم: باب: (المؤمن أمره كله خير)، برقم (٢٩٩٩).



الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي أَضْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ» فَقَالَتْ: أَصْبِرْ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا<sup>(١)</sup>.

❁ **وفتاً:** لا يسعني إلا أن أدعو الله **مُبَحَّاهُ وَتَعَالَى** بأن يُمِّنَّ عليك بالشفاء والعفو والعافية في الدنيا والآخرة، وأن يسعدك في نفسك وأهلك ومالك، إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

❁ هذا ما تيسر إيراده، ونهياً إعداده، من فتاوى وتنبیهات لمرضى الكلى.

❁ نسأل الله تعالى السداد والقبول.



(١) متفق عليه: رواه البخاري برقم (٥٦٥٢)، ومسلم برقم (٢٥٧٦).

## ومضة

❁ قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ: (لا تکرهوا البلیا الواقعة، والنقمت الحادثة، فَلَربَّ أمرٍ تکرهه فیہ نجاتک، ولَربَّ أمرٍ تؤثره فیہ عطبک).



## قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
تقديم	٥
تقديم	٩
مقدمة	١١
هذا خلق الله	١٣
أولاً: طهارة مريض الکلى	١٦
ثانياً: صلاة مريض الکلى	١٩
ثالثاً: صيام مريض الکلى	٢٢
رابعاً: حج مريض الکلى	٢٧
خامساً: أحكام زراعة الکلى	٣٥

الموضوع	الصفحة
عجباً لأمر المؤمن .....	٣٧
ومضة .....	٤٠
قائمة المحتويات .....	٤١





التجهيز والإخراج الفني

**مركز الترجمان**

للخدمات البحثية وتحقيق التراث

إشراف: سيد شاهين

هاتف و واتساب: 00201110816810

